

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالقانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤

بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الإطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٥٥ بشأن أعمال البيانات ؛

وعلى القانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٢٢ بشأن المراهنات على سباق الخيل ورمي الحمام وغيرها من أنواع الألعاب وأعمال الرياضة ؛

وعلى القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٣٩ بفرض ضريبة على إيرادات رؤوس الأموال المتقدمة وعلى الأرباح التجارية والصناعية وعلى كسب العمل ؛

وعلى القانون رقم ٣٣ لسنة ١٩٤٣ بفرض رسوم إضافية للأعمال الخيرية ؛

وعلى القانون رقم ١٥٢ لسنة ١٩٤٩ بشأن الأندية ؛

وعلى القانون رقم ١٥٦ لسنة ١٩٥٠ بالإشراف على هيئات التأمين وتكوين الأموال ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ في شأن بعض الأحكام الخاصة بالشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة ؛

وهل القانون رقم ٣١ لسنة ١٩٥٤ بنظام جمعية المرشدات المصرية ؛

وعلى القانون رقم ٢٣ لسنة ١٩٥٥ بنظام جمعية الكشافة المصرية والمجلس الأعلى للكشافة ؛

وهل القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٦ بإصدار قانون الجمعيات والمؤسسات الخاصة ؛

وعلى القانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٥٢ يوقف معاشرة الحقوق السياسية بالنسبة لبعض الأشخاص ؛

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالقانون رقم ٣١ لسنة ١٩٦٤

بإضافة بعض مصانع الثلج بالاسكندرية للدول المراقق

للقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٦١

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الإطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ بشأن التنظيم السامي لسلطات الدولة العليا ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٦١ بتأميم بعض الشركات والمنشآت ؛

وعلى موافقة مجلس الريادة ؛

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ — تضاف إلى الجدول المرافق للقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٦١ المشار إليه الشركات والمنشآت الآتية :

(١) الشركة الوطنية لصناعة الثلج والتبريد (محمد هل ماسن وأمين أبو يوسف) .

(٤) شركة للتجارات باكسوس (فوزية عبد الرزاق مصطفى وشركاه) .

(٣) الشركة المصرية للتبريد والثلاج (تيريكو) .

مادة ٢ — تتبع الشركاء الأوليان للميتان بالمادة السابقة المؤسسة المصرية العامة للبترول والغازين ؛ أما الشركة المصرية للتبريد والثلج (تيريكو) فتتبع المؤسسة المصرية البترولية الاستهلاكية .

مادة ٣ — ينشر هذا القانون بالجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ

برهانة الجمهورية في ٢٨ رمضان سنة ١٣٨٣ (١٢ فبراير ١٩٦٤)

حال عيد الناصر